

مجلس الإدارة

الدورة 344، جنيف، آذار/ مارس 2022

INS

القسم المؤسسي

التاريخ: ١٨ شباط/ فبراير ٢٠٢٢
الأصل: إنكليزي

البند التاسع من جدول الأعمال

تقرير الفريق العامل الثلاثي بشأن المشاركة الكاملة والمتساوية والديمقراطية في الإدارة السديدة الثلاثية لمنظمة العمل الدولية تقرير الرئيسين بالمشاركة

غرض الوثيقة

تتضمن هذه الوثيقة تقريراً عن أعمال الفريق العامل الثلاثي، بناءً على طلب مجلس الإدارة في دورته ٣٤١ (آذار/ مارس ٢٠٢١) (انظر مشروع القرار في الفقرة ١٥).

الهدف الاستراتيجي المعني: الأهداف الاستراتيجية جميعها.

النتيجة الرئيسية المعنية: النتيجة التكميلية بآء: الإدارة الفعالة والناجعة للمنظمة.

الانعكاسات السياسية: لا توجد.

الانعكاسات القانونية: لا توجد.

الانعكاسات المالية: لا توجد.

إجراء المتابعة المطلوب: لا يوجد.

الوحدة مصدر الوثيقة: مكتب المستشار القانوني.

الوثائق ذات الصلة: الوثيقة GB.343/INS/PV؛ الوثيقة GB.344/INS/4؛ الوثيقة GB.341/INS/PV؛ الوثيقة GB.341/INS/9؛ الوثيقة GB.340/INS/PV؛ الوثيقة GB.340/INS/18/1؛ الوثيقة GB.337/PV؛ الوثيقة GB.337/INS/12/1(Rev.1).

◀ الإنشاء والولاية

١. أنشأ مجلس الإدارة في دورته ٣٣٧ (تشرين الأول/ أكتوبر - تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٩) الفريق العامل الثلاثي بشأن المشاركة الكاملة والمتساوية والديمقراطية في الإدارة السديدة الثلاثية لمنظمة العمل الدولية (فيما يلي "الفريق العامل الثلاثي")، ليكون بمثابة منصة للحوار المركز ولإعداد المقترحات بشأن المشاركة الكاملة والمتساوية والديمقراطية في الإدارة السديدة الثلاثية لمنظمة العمل الدولية، تمسحياً مع روح إعلان مؤوية منظمة العمل الدولية بشأن مستقبل العمل.^١
٢. وقرر مجلس الإدارة في دورته ٣٤٠ (تشرين الأول/ أكتوبر - تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٠) تكليف الفريق العامل الثلاثي بمناقشة ووضع وتقديم مقترحات إلى مجلس الإدارة بشأن المشاركة الكاملة والمتساوية والديمقراطية للهيئات المكونة لمنظمة العمل الدولية في الإدارة السديدة الثلاثية للمنظمة، من خلال ضمان التمثيل العادل لكافة الأقاليم وترسيخ مبدأ المساواة بين الدول الأعضاء. وقرر أيضاً أن يكون الفريق العامل الثلاثي مؤلفاً من ١٤ عضواً حكومياً من كل إقليم من الأقاليم الأربعة وأمانتي مجموعة أصحاب العمل ومجموعة العمال ويمكن لجميع الحكومات المهتمة الحضور والمشاركة في المناقشات.^٢
٣. واضطلع الفريق العامل الثلاثي بوظائفه على أساس الاختصاصات المعتمدة في اجتماعه الأول والمُحدثة في اجتماعه الثالث. وعيّن الفريق العامل الثلاثي عضواً من حكومة نيجيريا وعضواً من حكومة سويسرا كرئيسين بالمشاركة، وجدد تعيينهما في اجتماعه الثالث.^٣
٤. وفي بداية عمل الفريق العامل الثلاثي، تلقى جميع المشاركين استبياناً يدعوهم إلى إبداء وجهات نظرهم بشأن فهم ونطاق فكرة إضفاء الطابع الديمقراطي على الإدارة السديدة لمنظمة العمل الدولية ومقترحاتهم بشأن الأولويات وخطة العمل المستقبلية المحتملة للفريق العامل الثلاثي. وبناءً على الردود الواردة، كان هناك اتفاق عام على أنّ الفريق العامل الثلاثي ينبغي أن يركز حواراً على سير أعمال مجلس الإدارة وبدء نفاذ صك عام ١٩٨٦ بشأن تعديل دستور منظمة العمل الدولية (تعديل عام ١٩٨٦).^٤

◀ الاجتماعات

٥. عقد الفريق العامل الثلاثي اجتماعه الأول في ١١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٠ والثاني في ٢١ كانون الثاني/ يناير و١ شباط/ فبراير ٢٠٢١. وقدم تقريره إلى مجلس الإدارة في دورته ٣٤١ (آذار/ مارس ٢٠٢١). وقرر مجلس الإدارة، في تلك الدورة، تمديد فترة ولاية الفريق العامل الثلاثي لمدة ١٢ شهراً، وطلب منه تقديم تقرير مرحلي وتقرير نهائي للنظر فيهما في الدورة ٣٤٣ (تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢١) والدورة ٣٤٤ (آذار/ مارس ٢٠٢٢) على التوالي. كما أحال مجلس الإدارة إلى المؤتمر، القرار المقترح من الفريق العامل الثلاثي بشأن مبدأ المساواة بين الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية والتمثيل العادل لكافة الأقاليم في الإدارة السديدة الثلاثية لمنظمة العمل الدولية. واعتمد المؤتمر القرار في دورته ١٠٩ (٢٠٢١).^٥
٦. وعقد الفريق العامل الثلاثي اجتماعه الثالث في ٢٨ حزيران/ يونيو ٢٠٢١ واجتماعه الرابع في ٨ أيلول/ سبتمبر ٢٠٢١ على التوالي. وقدم تقريراً مرحلياً إلى مجلس الإدارة في دورته ٣٤٣ (تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢١). وأحاط مجلس الإدارة، في تلك الدورة، علماً بالتقرير المرحلي وطلب من المدير العام أن يكتف الأنشطة الترويجية فيما يتعلق بتعديل

^١ الوثيقة GB.337/PV، الفقرة ٤٤٩؛ الوثيقة GB.337/INS/12/1(Rev.1).

^٢ الوثيقة GB.340/INS/PV، الفقرة ٣٤٢؛ الوثيقة GB.340/INS/18/1.

^٣ عملاً بالفقرتين ١٤ و ١٥ من اختصاصات الفريق العامل الثلاثي، جرى نشر وثائق عمل الفريق وموجز عن محاضر الأعمال والتقارير المقدمة إلى مجلس الإدارة على صفحة ويب مخصصة لذلك.

^٤ الوثيقة GB.341/INS/9، الفقرة ٥.

^٥ الوثيقة GB.341/INS/9؛ الوثيقة GB.341/INS/PV، الفقرات ٢٦٦-٢٨٢.

عام ١٩٨٦، عملاً بالقرار المتعلق بمبدأ المساواة بين الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية والتمثيل العادل لجميع الأقاليم في الإدارة الثلاثية لمنظمة العمل الدولية.^٦

◀ التقدم المحرز والمضي قدماً

٧. عُقد الاجتماع الخامس يومي ٣ و٤ شباط / فبراير ٢٠٢٢ على أساس جدول أعمال منقح.^٧ وعلى غرار الاجتماعات السابقة، استعرض الفريق العامل الثلاثي حالة التصديق على تعديل عام ١٩٨٦ وآفاقه. ولاحظ الفريق العامل الثلاثي أن الرئيسين بالمشاركة استمرا، بناءً على طلبه، في إجراء مناقشات ثنائية خاصة مع البلدان الأوروبية والدول الأعضاء ذات الأهمية الصناعية الرئيسية. ودعا الفريق العامل الثلاثي الرئيسين بالمشاركة إلى إجراء مزيد من المناقشات قبل عقد الدورة ٣٤٤ (آذار/ مارس ٢٠٢٢) نظراً لأن جميع الاجتماعات الثنائية المخطط لها لم تكتمل بعد، وقد استُلمت العديد من الطلبات لإجراء مزيد من المناقشات.
٨. ولاحظ الفريق العامل الثلاثي أنه بعد إيداع أيرلندا للتصديق في ١٧ أيلول/ سبتمبر ٢٠٢١، صدقت ١١٧ دولة عضواً على صك تعديل عام ١٩٨٦. ورفع تصديق أيرلندا عدد التصديقات الإضافية المطلوبة إلى ثمانية، منها ثلاثة تصديقات على الأقل من الدول الأعضاء ذات الأهمية الصناعية الرئيسية، وهو العدد المطلوب لبدء نفاذ تعديل عام ١٩٨٦.^٨ وأحاط الفريق العامل الثلاثي علماً بالمعلومات التي تلقاها المكتب بشأن آفاق التصديق القادمة والمقدمة من الدول الأعضاء الأربع في إقليم أفريقيا التي لم تصدق بعد على تعديل عام ١٩٨٦، وهي كابو فيردي وغامبيا وليبيريا وساو تومي وبرنسيب. ووردت أيضاً معلومات من أربع دول أعضاء من أقاليم أخرى، وهي البرازيل وجمهورية إيران الإسلامية والفلبين وتركمانستان. ولوحظ، على وجه الخصوص، أن عدداً من البلدان مثل كابو فيردي وليبيريا وساو تومي وبرنسيب، قد أكملت إجراءات الموافقة البرلمانية وأنه من المتوقع إيداع صكوك التصديق في وقت قريب جداً.
٩. وبشكل عام، رحب الفريق العامل الثلاثي بالاهتمام المتجدد بالتصديق على تعديل عام ١٩٨٦، والزخم المكتسب منذ اعتماد إعلان المؤمية من أجل مستقبل العمل وإنشاء الفريق العامل الثلاثي. ولئن كان التقدم المحرز مشجعاً، فمن الضروري تحقيق المزيد من النتائج الملموسة، وينبغي متابعة الأنشطة الترويجية التي يقوم بها المدير العام وتكثيفها. وأكد الشركاء الاجتماعيون وغالبية الأعضاء الحكوميين مرة أخرى أن بدء نفاذ تعديل عام ١٩٨٦ كان وينبغي أن يظل الأولوية بغية أن يُستكمل إسباغ ديمقراطية كاملة على سير أعمال هيئات إدارة منظمة العمل الدولية وتشكيلها، على النحو المنصوص عليه في القرار بشأن إعلان المؤمية.
١٠. بالإضافة إلى ذلك، ناقش الفريق العامل الثلاثي توصياته المقدمة إلى مجلس الإدارة بإسهاب على أساس مقترحات منفصلة قدمها الرئيسان بالمشاركة من جهة، وعدد من البلدان من إقليم آسيا ومجموعة إقليمية من إقليم آخر، وهي بنغلاديش وجمهورية إيران الإسلامية وباكستان والفلبين وتايلاند ومجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة بحر الكاريبي.
١١. ومن وجهة نظر بلدان إقليم آسيا ومجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة بحر الكاريبي، كان للفريق العامل الثلاثي هامش أكبر للعمل في إطار الولاية الممنوحة له بموجب قرار مجلس الإدارة من أجل تحقيق الديمقراطية على مستوى منظمة العمل الدولية. وعليه، وفي انتظار بدء نفاذ تعديل عام ١٩٨٦، ينبغي دراسة جوانب ومسائل أخرى متعلقة بالإدارة السديدة لمنظمة العمل الدولية بهدف زيادة تعزيز المساواة والتمثيل العادل لجميع الأقاليم. والفريق العامل الثلاثي هو المنتدى الأنسب لمثل تلك المناقشات، وبالتالي، كان من الضروري السعي إلى تمديد ولايته. وكانت ولاية الفريق العامل الثلاثي واسعة بما يكفي لتغطية الجوانب والمسائل الإضافية المتعلقة بالإدارة السديدة لمنظمة العمل الدولية والتي يمكن مناقشتها. ولن تحيد تلك المناقشات عن الجهود الجارية لبدء نفاذ تعديل عام ١٩٨٦ الذي ظل الغرض الرئيسي.
١٢. وبشكل ملموس، اقترح تمديد فترة ولاية الفريق العامل الثلاثي لمدة ١٢ شهراً بهدف مناقشة مواضيع إضافية ووضع مقترحات، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

^٦ الوثيقة GB.343/INS/4؛ الوثيقة GB.343/INS/PV، الفقرات ١٥٨-١٧٦.

^٧ أبلغ الرئيسان بالمشاركة مجلس الإدارة، في التقرير المرحلي، بأن الفريق العامل الثلاثي قد وجّه دعوة إلى حكومتي الهند وإيطاليا - وهما الدولتان العضوان من الدول الأعضاء ذات الأهمية الصناعية الرئيسية، اللتان صدقتا على تعديل عام ١٩٨٦ - لتفاسم خبراتهما في اجتماعه الخامس. وأبلغ الفريق العامل الثلاثي في وقت لاحق بأن أياً من الحكومتين لن يأخذ الكلمة في اجتماعه الخامس.

^٨ في الواقع، منذ إنشاء الفريق العامل الثلاثي في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٩، كانت هناك سبع تصديقات جديدة على تعديل عام ١٩٨٦ (البنانيا، جيبوتي، أيرلندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، الصومال، إسبانيا).

(أ) ضمان تحقيق التمثيل الجغرافي العادل والمنصف والمتوازن لجميع الأقاليم في الإدارة الشاملة لمنظمة العمل الدولية؛

(ب) تعزيز الأنشطة الترويجية التي يقوم بها المدير العام لتسريع وتيرة التصديق على صك تعديل عام ١٩٨٦؛

(ج) السعي إلى التنفيذ الكامل لمبدأ المساواة بين الدول الأعضاء، بما في ذلك من خلال معالجة المسائل المتعلقة بالتمثيل المتساوي للدول الأعضاء في هيكلية وعمليات الإدارة السديدة لمنظمة العمل الدولية، بما في ذلك مجموعة الفحص وحقوق التحدث للحكومات الحائزة على صفة مراقب في إطار دورها كجهات تنسيق إقليمية أو رئاسة مجموعة الحكومات وتمثيل رئيس هذه المجموعة في هيئة مكتب مجلس الإدارة.

١٣. وأبدت آراء مختلفة بشأن مجموعتي المقترحات. وأعربت ممثلة أمانة مجموعة أصحاب العمل عن تأييدها من حيث المبدأ لمواصلة أعمال المنتدى الثلاثي بهدف الحفاظ على الزخم الحالي، بينما أبدت ممثلة أمانة مجموعة العمال تحفظات بشأن استنصواب مسألة تمديد فترة ولاية الفريق العامل الثلاثي. ورأت المجموعة الأفريقية أنه ينبغي تمديد فترة ولاية الفريق العامل الثلاثي على أن يظل الترويج للتصديق على صك تعديل ١٩٨٦ أولوية. وأعربت مجموعة البلدان الصناعية ذات الاقتصاد السوقي عن دعمها لمقترحات الرئيسين بالمشاركة مُشيرةً إلى أن المقترح المقدم من بلدان إقليم آسيا ومجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة بحر الكاريبي يمكن أن يتجلى في التقرير. وأكد الرئيسان بالمشاركة بأنه في حال وافق مجلس الإدارة على تمديد فترة ولاية الفريق العامل الثلاثي، سيستمر تحديد جداول أعمال الاجتماعات المستقبلية من خلال المشاركة الجماعية.

١٤. وتوصل الفريق العامل الثلاثي، بعد مناقشات مطولة،^٩ إلى توافق في الآراء بشأن الاستنتاجات والتوصيات التالية لينظر فيها مجلس الإدارة:

(أ) أشار الفريق العامل الثلاثي إلى القرار بشأن إعلان مئوية منظمة العمل الدولية من أجل مستقبل العمل الذي يدعو إلى أن تنجز، في أقرب فرصة، عملية التصديق على صك تعديل دستور منظمة العمل الدولية، ١٩٨٦، بغية أن تُستكمل فعلياً ديمقراطية سير عمل وتشكيل هيئات إدارة منظمة العمل الدولية؛

(ب) أشار الفريق العامل الثلاثي أيضاً إلى القرار بشأن مبدأ المساواة بين الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية والتمثيل العادل لكافة الأقاليم في الإدارة السديدة الثلاثية لمنظمة العمل الدولية الذي اعتُمد في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٢١، والذي يناشد الدول الأعضاء، ولا سيما الدول ذات الأهمية الصناعية الرئيسية، التي لم تصدق بعد على صك تعديل الدستور لعام ١٩٨٦ أن تنظر في التصديق على الصك من باب الأولوية؛

(ج) أوصى الفريق مجلس الإدارة بما يلي:

"١" تمديد فترة ولاية الفريق العامل الثلاثي لمدة ١٢ شهراً، وفي هذا السياق، دعوة الرئيسين بالمشاركة إلى مواصلة إجراء مشاورات ثنائية أو غيرها، بشأن مسألة إضفاء الطابع الديمقراطي على الإدارة السديدة لمنظمة العمل الدولية؛

"٢" الطلب من المدير العام متابعة وتكثيف الأنشطة الترويجية فيما يتعلق بصك تعديل عام ١٩٨٦ عملاً بالقرار بشأن مبدأ المساواة بين الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية والتمثيل العادل لكافة الأقاليم في الإدارة السديدة الثلاثية لمنظمة العمل الدولية، الذي اعتمده مؤتمر العمل الدولي في الجزء الأول من الدورة ١٠٩ (٢٠٢١) المنعقدة في حزيران/يونيه.

^٩ يُنشر المحضر الموجز لأعمال الاجتماع الخامس على صفحة ويب مخصصة لذلك.

◀ مشروع القرار

١٥. قرر مجلس الإدارة ما يلي:

- (أ) الإحاطة علماً بتقرير الفريق العامل الثلاثي بشأن المشاركة الكاملة والمتساوية والديمقراطية في الإدارة السديدة الثلاثية لمنظمة العمل الدولية؛
- (ب) تمديد فترة ولاية الفريق العامل الثلاثي لمدة ١٢ شهراً، وفي هذا السياق، دعوة الرئيسين بالمشاركة إلى مواصلة إجراء مشاورات ثنائية أو غيرها بشأن مسألة إضفاء الطابع الديمقراطي على الإدارة السديدة لمنظمة العمل الدولية؛
- (ج) الطلب من المدير العام متابعة وتكثيف الأنشطة الترويجية فيما يتعلق بالتعديل الدستوري لعام ١٩٨٦ عملاً بالقرار بشأن مبدأ المساواة بين الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية والتمثيل العادل لكافة الأقاليم في الإدارة السديدة الثلاثية لمنظمة العمل الدولية، الذي اعتمده مؤتمر العمل الدولي في الجزء الأول من الدورة ١٠٩ (٢٠٢١) المنعقدة في حزيران/يونيه؛
- (د) الطلب من الفريق العامل الثلاثي تقديم تقرير نهائي لينظر فيه في دورته ٣٤٧ (آذار/مارس ٢٠٢٣).